

## معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات

### الجمعية

الدورة الثامنة عشرة (الدورة العادية التاسعة)  
جنيف، من 8 إلى 17 يوليو 2025

المساعدة التقنية والتعاون لأغراض تنفيذ معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية

وثيقة من إعداد الأمانة

1. اعتمد المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد نص معدل لمعاهدة قانون العلامات الذي عُقد في سنغافورة في الفترة من 13 إلى 27 مارس 2006 قراراً تكميلياً لمعاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية (المشار إليها فيما يلي بعبارة "معاهدة سنغافورة")، والتمس من جمعية معاهدة سنغافورة أن تراقب وتقيم، في كل دورة من دوراتها العادية، تقدم المساعدة المتعلقة بجهود تنفيذ معاهدة سنغافورة والمزايا المستمدة من تنفيذها (الفقرة 8 من القرار التكميلي لمعاهدة سنغافورة).
2. ووافقت جمعية معاهدة سنغافورة في دورتها العادية الأولى على أن تبلغ الأطراف المتعاقدة الأمانة بأية أنشطة تُنجز في سياق المساعدة التقنية المُقدمة لتنفيذ معاهدة سنغافورة وأن تجمع الأمانة تلك المعلومات وتقدمها مع غيرها من المعلومات الوجيهة عن أنشطتها في هذا المجال إلى جمعية معاهدة سنغافورة في دورتها العادية التالية (الفقرة 4 من الوثيقة [STLT/A/1/2](#)، والفقرة 10 من الوثيقة [STLT/A/1/4](#)).
3. وبناءً عليه، دأبت الأمانة على تزويد جمعية معاهدة سنغافورة بمعلومات عما قُدم من خدمات المساعدة التقنية والتعاون إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لأغراض تنفيذ المعاهدة والاستفادة منها على أكمل وجه. وشملت تلك المعلومات الأنشطة التي اضطلعت بها أمانة الويبو فضلاً عن الأنشطة التي بلّغتها الأطراف المتعاقدة للأمانة.

4. وترد في المرفق الأول الأنشطة ذات الصلة المضطلع بها في الفترة من مايو 2023 إلى فبراير 2025. ويُتاح المزيد من المعلومات على قاعدة بيانات الويبو الخاصة بالمساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)؛ <http://www.wipo.int/tad/> ويمكن الاتصال بالأمانة عند الاقتضاء.

5. وترد في المرفق الثاني، للعلم، قائمة بالأطراف المتعاقدة بموجب معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات، حتى فبراير 2025.

6. إن جمعية معاهدة سنغافورة مدعوة إلى الإحاطة  
علمًا بالمعلومات بشأن "المساعدة التقنية والتعاون  
لأغراض تنفيذ معاهدة سنغافورة بشأن قانون  
العلامات التجارية" (الوثيقة STLT/A/18/1)

[يلي ذلك المرفقان]

## المساعدة التقنية والتعاون لفائدة البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً لأغراض تنفيذ معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية في الفترة من مايو 2023 إلى فبراير 2025

1. في الفترة من مايو 2023 إلى فبراير 2025، قدمت الويبو خدمات المساعدة التقنية والتعاون إلى مجموعة من البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً<sup>1</sup> بغرض تيسير تنفيذ معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية (معاهدة سنغافورة)<sup>2</sup>. وشملت المساعدة مجالين رئيسيين هما: (أ) وضع إطار قانوني داعم؛ (ب) وأنشطة التوعية والإعلام.

2. وكانت تلك الأنشطة متماشية مع توصيات أجنحة التنمية الرامية إلى تعزيز البنية التحتية المؤسسية والتقنية لمكاتب ومؤسسات الملكية الفكرية.

### ألف. وضع إطار قانوني داعم

3. أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الأمانة تقديم المشورة التشريعية، بناء على الطلب، بشأن مشروع أحكام تنفيذ معاهدة سنغافورة على الصعيد الوطني. وحسب آحاد المتطلبات، أرسلت الأمانة تعليقات كتابية على مشروعات النصوص القانونية وقدمت الدعم إلى البلدان المُحتمل انضمامها.

4. وقُدِّمت المساعدة الموصوفة في الفقرة السابقة إلى البحرين وجزر البهاما وكولومبيا وتركمانستان.

### باء. أنشطة التوعية والإعلام

5. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الأمانة تقديم المساعدة عن طريق أنشطة التوعية والإعلام المتعلقة بالميزات الإدارية والإجرائية التي أدرجتها المعاهدة. وشملت تلك الأنشطة ندوات وحلقات عمل نُظِّمت على الصعيد الوطني والصعيدين دون الإقليمي والإقليمي بالاشتراك مع مكاتب الملكية الفكرية الوطنية.

6. وحضر ممثلو البلدان التالية الأنشطة المذكورة: أنغولا، كابو فيردي والصين وغينيا بيساو وغينيا الاستوائية وموزمبيق وسان تومي وبرينسيبي.

[يلي ذلك المرفق الثاني]

<sup>1</sup> قُدِّمت خدمات المساعدة التقنية والتعاون إلى الأطراف المتعاقدة بموجب معاهدة سنغافورة والأطراف غير المتعاقدة على حد سواء، بمعزل عما إذا كانت في طور الانضمام إلى تلك المعاهدة أو التصديق عليها، أم لا.

<sup>2</sup> يشمل هذا التقرير الأنشطة المُضطلع بها فيما يخص معاهدة قانون العلامات التجارية، أي الصك الدولي المعدل بموجب معاهدة سنغافورة التي تحتوي بالتالي على كل الأحكام الموضوعية لذلك القانون.

معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية  
(سنغافورة 2006)  
الوضع في 7 أبريل 2025

الدولة/المنظمة الحكومية الدولية	التاريخ الذي أصبحت فيه الدولة/المنظمة الحكومية الدولية طرفاً في المعاهدة
أفغانستان	14 مايو 2017
المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية <sup>2</sup>	13 فبراير 2016
أرمينيا	17 سبتمبر 2013
أستراليا	16 مارس 2009
بيلاروس	13 مايو 2014
بلجيكا	8 يناير 2014
منظمة بنيلوكس للملكية الفكرية	8 يناير 2014
بنين	13 فبراير 2016
بلغاريا <sup>1</sup>	16 مارس 2009
كندا	17 يونيو 2019
كرواتيا	13 أبريل 2011
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية	13 سبتمبر 2016
الدانمارك <sup>3</sup>	16 مارس 2009
إستونيا	14 أغسطس 2009
فنلندا	7 أغسطس 2019
فرنسا	28 نوفمبر 2009
ألمانيا	20 سبتمبر 2013
آيسلندا	14 ديسمبر 2012
العراق	29 نوفمبر 2014
أيرلندا	21 مارس 2016
إيطاليا	21 سبتمبر 2010
اليابان <sup>4</sup>	11 يونيو 2016
كزاخستان	5 سبتمبر 2012
قيرغيزستان	16 مارس 2009
لاتيفيا	16 مارس 2009
ليخشتنشتان	3 مارس 2010
ليتوانيا	14 أغسطس 2013
لكسمبرغ	8 يناير 2014
مالي	13 فبراير 2016
منغوليا	3 مارس 2011
الجيل الأسود	24 يوليو 2023
المغرب	22 يوليو 2022

1 مع الإعلان المنصوص عليه في المادة 29(4).  
2 مع الإعلان المنصوص عليه في المادة 29(2).  
3 لا ينطبق على جزر فارو ولا على غرينلاند.  
4 مع الإعلان المنصوص عليه في المادة 29(1).

الدولة/المنظمة الحكومية الدولية	التاريخ الذي أصبحت فيه الدولة/المنظمة الحكومية الدولية طرفاً في المعاهدة
هولندا (مملكة) <sup>5</sup>	8 يناير 2014
نيوزيلندا <sup>6</sup>	10 ديسمبر 2012
مقدونيا الشمالية	6 أكتوبر 2010
النرويج	1 مارس 2023
بيرو	27 ديسمبر 2018
بولندا	2 يوليو 2009
جمهورية كوريا	1 يوليو 2016
جمهورية مولدوفا	16 مارس 2009
رومانيا	16 مارس 2009
الاتحاد الروسي	18 ديسمبر 2009
صربيا	19 نوفمبر 2010
سنغافورة	16 مارس 2009
سلوفاكيا	16 مايو 2010
اسبانيا <sup>1</sup>	18 مايو 2009
السويد	16 ديسمبر 2011
سويسرا	16 مارس 2009
طاجيكستان	26 ديسمبر 2014
ترينيداد وتوباغو	4 يناير 2020
أوكرانيا	24 مايو 2010
المملكة المتحدة <sup>7</sup>	21 يونيو 2012
الولايات المتحدة الأمريكية	16 مارس 2009
أوروغواي <sup>1</sup>	29 أبريل 2020
أوزبكستان <sup>1</sup>	10 يناير 2025

(المجموع: 55)

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]

<sup>5</sup> ينطبق الانضمام على أراضي المملكة في أوروبا وجزر الأنتيل. وزالت جزر الأنتيل عن الوجود في 10 أكتوبر 2010. ومن ذلك التاريخ، تسري المعاهدة على كوراشاو وسنت مارتن. ويستمر تطبيق المعاهدة أيضاً في جزر بونير وسنت أوستاشيوس وسابا التي أصبحت جزءاً من أراضي مملكة هولندا في أوروبا، بأثر يبدأ من 10 أكتوبر 2010.

<sup>6</sup> لا يسري أثر هذا التصديق على توكالو إلى أن - وما لم - تودع حكومة نيوزيلندا إعلاناً بهذا المعنى لدى أمين الإيداع، بعد إجراء المشاورات المناسبة مع ذلك الإقليم.

<sup>7</sup> وسعت المملكة المتحدة نطاق سريان المعاهدة ليشمل أراضي جزيرة مان اعتباراً من 1 يناير 2021.